أذي الله مشاكلته والمراد تعدي حدوده والتحقيقة الايذاء علي الله
محالة ق يوشك من افعال المقاربة ق ض فاقيل الصرف النقل والعدل
الفرض وقيل عكسه وقيل الصرف الوزن والعدل الكيل وهذا في المستحل
او خارج مخرج المبالغة والمراد نفس الكمال وظاهر صحة لمن غير المعين
من الفصاة ق ابن انس ينبغي ان يوهب خبر الحذوف لاصفة لئلا يتقبض
حذف التنوين وهو خلاف وزن المتن واعلم انه لم يصح في الاربعة
حديث بالخصوص نعم ورد عالم المدينة محمل علي مالك لعدم عموم الرحلة
لغيره وقيل كل عالم منها وعالم قريش محمل علي الشافعي ولو كان العلم
بالثريا لتناوله رجال من فارس محمل علي ابي حنيفة واصحابه وكذا ظني
ق آل للكمال اي لا يقيد عهده الاربعة ومن يدخل داود الظاهري فلقد
كان جبلا من جبال العلم كما في المحلي علي جمع الجوامع وما نقل عن امام
الحرمين من ذم الظاهرية محمول علي بعض اتباعه كابن حزم ق ابو القاسم
لعله رأي شهرة الجنيد بهذه الكنية ولو قال جنيد هم ايضا هذا الامة
كان اوضح ثم يحتمل ان يقرا يسكون الها وجر التاء المطلق ولو مجتهد
مذهب او فتوي ق فاسالوا اهل الذكر منه قالوا يجب علي الجاهل ان
يطلب العالم لا عكسه بخلاف الرسل لانهم يبتدؤن التشريع نعم قد
يتعين التعليم ويرجع لتغيير المنكر ق توفر الشروط منها ان لا يتبع
وخص المذاهب ونقل المصنف في شرحه ما يقتضي الامور المخالفة للنص
الصريح او القياس الجلي ويقرره شيخنا وغيره من غيره ان الاستسهال
بحيث يرفع مشقة التكليف وفي التفتيق بعد الوقوع خلاف ق كذا
حكي اختلف المشبه والمشبه به بالاعتبار فالقول باعتبار كونه من
المصنع غير نفسه باعتبار كونه من القوم ق المجتنب للمعاصي اي حسب
الامكان ايضا فيه من الثاني لكن الاولة الاول اذ ليس معصوما قالوا لا يكذب
الولي قيل اي بلسان حاله بان يظهر خلاف ما يبطن ق المعنيين بمعني
فاعل ومفعول الكرامة في اوايل المبحث الخمسين من اليواقيت ما نصه

اجمع

اجمع القوم علي ان كل من خرق العادة لكثرت العبادات والمجاهدات
لا بد له ان يخرج العادة اذا شاها ق ملتزم لمتابعة نبي لازم لظاهر
الصلاح كما ان صحيح الاعتقاد لازم له ق وبالمصوب بتصحيح الاعتقاد
الاستدراج هذا لا يحسن لانه يخرج بما يخرج به الاهانة وبالعكس
انما الفرق الاهانة مخالفة للدعوي والاستدراج موافق وسبق
هذا المقام عند المعجزات ق علي الجواز ينبغي ان المراد جواز تعلق القدرة به
لا جوازه في نفسه فان هذا نفس الامكان فيكون مصادرة ويشير لما
ذكر ان الشرط جعل النتيجة والكبري شمول القدرة فتبصر ق وما وقع لها
قال الشيخ ابو الحسن الشاذلي ان مريم عليها السلام كان يتعرف لها
في بدايتها بخرق العوايد بغير سبب تقوية لايمانها وتقوية ليقينها
فكان كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا فلما قوي ايمانها
ويقينها آل الي سبب ذلك لعدم وقوفها معه فقيل لها وهزي اليك
بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا اهـ بواقيت وفي اخر الانوار
القدسية في قواعد الصوفية ايضا للشعراني ما نصه طلب بعض
الفقراء من سيدي عبد العزيز الدريني رضي الله عنه وقوع كرامة
فقال لهم يا اولادي وهل ثم كرامة لعبد العزيز اعظم من الله تعالي
يمسك بها الارض ولا يخسفها بها وقد استحق الخسف به منذ
ازمان متعددة اهـ ق وليست الولاية مكتسبة تعلم انها فتحان
ق من اهل السنة كان الداخلين كثيرا في زمنهم فقصد واسد
الذريعة ق اينبئ الذي في القران فانبئ اليهم ثلاثي فعل المصبوبة
همزة الوصل ضرورة فتكون مكسورة كقوله

لي في محسة شهود اربعة * وشهود كل قضية اثنان

واعلم انه حيث كانت الكرامة من الله تعالي لا فرق بين حياة الولي
وموته ق لا ينفع ولا يكفر وفي ذلك لانهم مجرد تدلل بل لا لكونه
يفيد في القضاء شيا ق فالدعا عند وصل ظاهره ان مصدوق النفع

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)